

دروس في علم الأصول

[119] البحث الثاني إثبات صغرى الدليل الشرعي بعد ان تكلمنا عن الدلالات العامة

للدليل الشرعي نريد ان نتكلم الآن عن وسائل اثبات صدور الدليل من الشارع، وهي على نحوين: احدهما وسائل الاثبات الوجداني. والآخر: وسائل الاثبات التعبدي، فالكلام يقع في قسمين: القسم الاول وسائل الاثبات الوجداني تمهيد: المقصود بالاثبات الوجداني اليقين، ولما كانت وسائل الاثبات الوجداني للدليل الشرعي بالنسبة اليها كلها وسائل تقوم على اساس حساب الاحتمال، كالتواتر والاجماع ونحوهما على ما تقدم في الحلقة السابقة، فمن المناسب ان نتحدث بايجاز عن كيفية تكون اليقين على أساس حساب الاحتمال، فنقول: إن اليقين، كما عرفنا في مباحث القطع موضوعي وذاتي، ونحن حينما نتكلم عن حجية القطع بعد افتراض تحققه لا نفرق بين القسمين، إذ نقول بحجيتهما معا كما تقدم، ولكن حينما نتكلم عن
